

المقطع الثنائي : الحسيية المسندنية

الوضعية التعليمية : حقوق الإنسان

(1) **تعريف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:** وثيقة قانونية تنص على حقوق الأفراد وحررياتهم. وقد أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 10 ديسمبر 1948 يحتوي على 30 مادة.

أنوع حقوق الإنسان:

الحقوق المدنية والسياسية	الحقوق الاجتماعية والثقافية	الحقوق الاقتصادية
<ul style="list-style-type: none"> الحق في الحياة الحق في الحرية والكرامة . الحق في المساواة وعدم التمييز الحق في حرية التعبير. 	<ul style="list-style-type: none"> الحق في القراءة - التأليف الاستمتاع بالتراث. الرعاية الصحية. التغذية السليمة . 	<ul style="list-style-type: none"> الحق في العمل و الراحة. تأسيس النقابات الحق في السيادة على الثروات.

مظاهر انتهاكات حقوق الإنسان وكيفية حمايتها :

مظاهر انتهاك حقوق الإنسان	حماية حقوق الإنسان (سبل وآليات حمايتها)
<ul style="list-style-type: none"> الإبادة الجماعية للمدنيين. احتكار التكنولوجيا انتشار الفقر ، الأمية ، البطالة ، المجاعة استعمال الأسلحة المحظورة . الحروب بمختلف أشكالها . 	<ul style="list-style-type: none"> ✓ عقد الاتفاقيات والمعاهدات على المستوى الدولي والإقليمي ✓ التزام الدول في قوانينها ودساتيرها باحترام حقوق الإنسان. ✓ العمل على تجسيد مبدأ الديمقراطية . ✓ تأسيس منظمات دولية ووطنية تتكفل بحماية حقوق الإنسان والدفاع عنها.

(2) حقوق الطفل:

■ **اتفاقية حقوق الطفل:** ميثاق دولي صدر سنة 1989 يتضمن جملة من الإجراءات هدفها حماية حقوق الطفل وترقيتها. ويعتبر يوم **1 جوان** اليوم العالمي للطفولة .

أهم حقوق الطفل	مظاهر خروقات حقوق الطفل
<ul style="list-style-type: none"> الحق في الحياة و الاسم و الجنسية والمساواة. الحق في التعليم والرعاية الصحية. الحق في اللعب . الحق في التعبير عن آرائهم. 	<ul style="list-style-type: none"> إشراكهم في النزاعات والحروب. حرمانهم من إكمال دراستهم . تشغيلهم في سن مبكرة . نقص الرعاية الصحية.

(3) حقوق المرأة في الجزائر :

■ **اتفاقية حقوق المرأة :** وثيقة دولية من 11 مادة اعتمدت سنة 1952م لترقية حقوق المرأة في العالم .

حقوق المرأة	دور المرأة في التنمية	دور المرأة في العمل السياسي
<ul style="list-style-type: none"> المشاركة في الحياة السياسية . الحق في الجنسية . الحق في التعليم - الصحة - العمل. الحق في إنشاء الجمعيات . عدم التمييز ضدها . 	<ul style="list-style-type: none"> تولي مناصب تسيير المؤسسات الوطنية . تنوع مجالات نشاطاتها (الاقتصاد ، الأمن ، الإدارة) . مساهمتها في كثير من القطاعات كالتعليم بـ68% و الصحة بـ62% 	<ul style="list-style-type: none"> تمثيلها في مختلف المجالس المنتخبة (البلدي 30% و الولائي 26% والوطني 25%) . الأولى عربيا و 29 عالميا في التمثيل النيابي . توليها قيادة الأحزاب السياسية والجمعيات . مشاركتها في الحكومة (07 وزيرات سنة 2014) .

يعتبر 08 مارس اليوم العالمي للمرأة

الوضعية التعليمية : المؤسسات السياسية والاجتماعية

التنظيم	التعريف	شروط التأسيس	دوره في تكريس حقوق الإنسان
<p>الحزب السياسي</p>	<p>تنظيم سياسي يضم جماعة من الأفراد لهم نفس الأهداف والتوجهات السياسية يعملون من أجل الوصول إلى السلطة بأساليب ديمقراطية</p>	<ol style="list-style-type: none"> 1 طلب ترخيص من وزارة الداخلية. 2 تعهد مكتوب باحترام الدستور 3 نسخة من مشروع قانون وبرنامج الحزب. 4 إثبات هوية الأعضاء المؤسسين 5 ايداع ملف لدى وزارة الداخلية. 6 عقد مؤتمر تأسيسي للحزب. 7 طلب الاعتماد من وزارة الداخلية 	<ul style="list-style-type: none"> ◀ تكوين الرأي العام . ◀ تعزيز العلاقات بين المواطنين والدولة . ◀ تكريس الفعل الديمقراطي وتنظيمه. ◀ ترقية حقوق الانسان. ◀ توعية المجتمع بعلاقة الحقوق بالواجبات.
<p>النقابة</p>	<p>تنظيم يكونه العمال الذين ينتمون إلى مهنة واحدة أو قطاع واحد للدفاع عن حقوقهم ومصالحهم المادية و المعنوية.</p>	<ol style="list-style-type: none"> 1 عقد جمعية عامة للأعضاء المؤسسين . 2 التصريح بالتأسيس (ايداع الملف الى وزارة العمل + وصل استلام) 3 يرفق تصريح التأسيس بملف يتضمن: (- قائمة الأعضاء المؤسسين و نسخة من القانون الأساسي و محضر الجمعية العامة) 4 دراسة الملف من الجهة الوصية (القبول أو الرفض). 	<ul style="list-style-type: none"> ◀ حماية مصالح العمال المادية والمعنوية . ◀ تعزيز العلاقة بين الحقوق والواجبات. ◀ رفع الكفاءة المهنية للعمال . ◀ تنظيم الاقتصاد الوطني. ◀ تعتبر مدارس للتكوين والتجديد على الساحة الوطنية.

دور الهلال الأحمر الجزائري: (نشاطاته)

على الصعيد الوطني	على الصعيد الخارجي
<ul style="list-style-type: none"> ◀ إغاثة ضحايا الكوارث الطبيعية بمختلف أنواعها . ◀ التعاون والتضامن لمساعدة المحرومين والمحتاجين . ◀ الحث على التبرع بالدم وجمعه. ◀ المساهمة في الوقاية من الأمراض . 	<ul style="list-style-type: none"> ◀ سفير الجزائر في خدمة الإنسانية من خلال مساعدة المنكوبين بتشكيل فرق متطوعة للإنقاذ. ◀ مساعدة اللاجئين أثناء الحروب كالأفارقة والصحراويين والسوريين.

المقطع الثالث : الحياة الديمقراطية و مؤسسات الجمهورية

الوضعية التعليمية : الدستور

- **تعريف الدستور:** أسمى وثيقة قانونية في أي دولة ، يحدد مبادئها العامة ومنه تستمد باقي القوانين الخاصة.
- **أهميته:** (1) يبين طبيعة نظام الحكم - (2) ينظم سلطات الدولة (التنفيذية ، التشريعية ، القضائية) - (3) يحدد حقوق الأفراد وحررياتهم - (4) ينظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم - (5) يمثل القاعدة القانونية للتشريع .
- **مضمون دستور 1996م:** احتوى على ديباجة و**04** أبواب مقسمة إلى فصول تتضمن **218** مادة على النحو التالي:
 - ◀ **الديباجة:** مقدمة تاريخية تلخص تطور المجتمع الجزائري وكفاحه وبطولاته وهويته الوطنية .
 - ◀ **الباب الأول:** ويتضمن المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري وينقسم إلى **05** فصول (الجزائر، الشعب ، الدولة ، الحقوق والحريات ، الواجبات)
 - ◀ **الباب الثاني:** ويتضمن تنظيم السلطات ويحتوي على **03** فصول (السلطة التنفيذية ، التشريعية ، القضائية) .
 - ◀ **الباب الثالث:** ويتضمن **03** فصول (الرقابة ، مراقبة الانتخابات ، المؤسسات الاستشارية) .
 - ◀ **الباب الرابع:** تناول نقطتين هما التعديل الدستوري وأحكام انتقالية.
- **واجب المواطن نحو الدستور:** الاطلاع عليه ، احترام المبادئ والأسس التي وردت فيه ، العمل على تنفيذ بنوده .
- **التعديل الدستوري:** هو عملية إضافة مواد إلى الدستور أو إلغاء بعض مواده أو تعديلها بتغيير صيغتها أو محتواها **ومن أسباب تعديله:** مسايرة تطورات المجتمع - الاستجابة لطموحات وتطلعات الأمة - تجنب الحصانة المطلقة للدستور ، و قد عرف دستور 1996 عدة تعديلات سنوات 2020 - 2008 - 2016 - 2020 .
- **التطورات الدستورية في الجزائر:** عرفت الجزائر عدة دساتير : (1963 - 1976 - 1989 - 1996) .